

وزارة التمويين

قرار وزارى رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٤

صادر بتاريخ ٢٠١٤/٦/٩

وزير التمويين

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتب مديرية التمويين والتجارة الداخلية لمحافظة البحيرة المنتهية برقم (٢١١٨)
المؤرخ ٢٠١٤/٤/٩ ؛
وعلى لجنة التنسيق المنعقدة فى ٢٠١٣/٢/٢٦ بين الاتحاد التعاونى الاستهلاكى الإقليمى
ومديرية التمويين والتجارة الداخلية بمحافظة البحيرة ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بالكتاب رقم (٥٩٨)
المؤرخ ٢٠١٤/٥/١١ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى)
المؤرخة ٢٠١٤/٥/٢٩ ؛

قرر:

المادة الأولى - حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بإدارة تمويين
كوم حمادة - مركز كوم حمادة - محافظة البحيرة حلاً إدارياً .
المادة الثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية
طبقاً لنص المادة (٨٠) من أحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى .
المادة الثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .
المادة الرابعة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التمويين

د / خالد حنضى